

## ملخص البحث

يا عز الإسم، رقم التسجيل 10220071، 2014. العقد بين الصياد و مالكي السفينة في قرية كرنجي منطقة ثانوية فجيران عاصمة لامونجان في ضوء المذهب المالكي. بحث جامعي. كلية الشريعة، قسم حكم الإقتصادي الشرعي، في الجامعة الإسلامية الحكومية مولانا مالك إبراهيم مالانج. المشرف: الدكتور نور يس، الماجستير.

---

### الكلمات الرئيسية: العقد، المذهب المالكي

يدخل العقد في كل نواحي الحياة و لاسيما في نواحي المعاملة التي مارسها الإنسان لسد حاجاتهم من أمثلتها عقد المضاربة بين الصياد و مالكي السفينة. و تظهر المشكلة عسيرة بعدم وجود العدالة في قسمة الأرباح، و تلك المشكلة اعتبرها الصياد و مالكي السفينة شياً عادياً، هذه الواقعة تكون في قرية كرنجي منطقة ثانوية فجيران عاصمة لامونجان.

غرض هذا البحث معرفة ممارسة عقد المشاركة و المضاربة بين الصياد و مالكي السفينة في مجتمع قرية كرنجي عاصمة ثانوية فجيران منطقة لامونجان، و معرفة رأي المذهب المالكي عن عقد المشاركة و المضاربة.

هذا البحث تجريبي بالمنهج التحليلي الوصفي النوعي الذي يستخدم البيانات الرئيسية و الفرعية. و أما جمع البيانات فمن طريق المقابلة و السجلات

نتيجة هذا البحث تدل على عقد المشاركة يقوم على أساس العادة باللسان من غير شاهد و عدم ضمانة لسلامة الصياد و أمن السفينة من الضياع. و أما القسمة الأرباح فمقدرة على حسب الوظيفة و المكانة أو المنزلة. و تقسم الأرباح على خمسين بالمائة لأحيانا و أغلبيا بين الصياد و المالكي السفينة. و إن العقد الذي جرى بينهما يوفي الأركان و الشروط، و لكن الواقع الصياد يحنثون العهود المتفق عليها، لهذا يكون ذلك العقد فاسدا لحنث الصياد. و أما ممارسة قسمة الأرباح في قرية كرنجي منطقة ثانوية فجيران عاصمة لامونجان فصحيحة عند المذهب المالكي لأن القسمة مقدرة على حسب الوظيفة و تكون نية نصيهما واضحة و عادلة بعيدة عن الغرر.